الأمم المتحدة

A/HRC/15/5

الجمعية العامة

Distr.: General
15 June 2010
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة عشرة
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية

* صدر سابقاً في وثيقة تحمل الرمز A/HRC/WG.6/8/L.4. ويعمم مرفق هذا التقرير بالصيغة التي ورد بها.

(A) GE.10-14416 180610 210610

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
	مقدمة	١-٤	٣
أولاً -	موجز مداولات عملية الاستعراض	٥-٩٥	٣
	ألف- عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض	٥-١٤	٣
	باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض	١٥-٩٥	٥
ثانياً -	الاستنتاجات و/أو التوصيات	٩٦-١٠٠	١٩
	المرفق		
	تشكيلة الوفد		٣٠

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١، دورته الثامنة في الفترة من ٣ إلى ١٤ أيار/مايو ٢٠١٠. وأُجري الاستعراض المتعلق بجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية في الجلسة الرابعة، المعقودة في ٤ أيار/مايو ٢٠١٠. وترأس وفد جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية نائب وزير الخارجية فونغسافاث بوفا. وفي الجلسة الثامنة، المعقودة في ٦ أيار/مايو ٢٠١٠، اعتمد الفريق العامل التقرير المتعلق بجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية.

٢- وكان مجلس حقوق الإنسان قد اختار، في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، مجموعة مقررين (المجموعة الثلاثية) من البلدان التالية: الأرجنتين وقيرغيزستان ونيجيريا لتيسير الاستعراض المتعلق بجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية.

٣- ووفقاً للفقرة ١٥ من مرفق القرار ٥/١، صدرت الوثائق التالية من أجل الاستعراض المتعلق بجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية:

(أ) تقرير وطني/عرض خطي مقدم وفقاً للفقرة ١٥(أ) (A/HRC/WG.6/8/LAO/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ب) (A/HRC/WG.6/8/LAO/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ج) (A/HRC/WG.6/8/LAO/3)؛

٤- وأُحيلت إلى جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدها سلفاً كل من ألمانيا والجمهورية التشيكية والدانمرك وسلوفينيا والسويد وسويسرا ولاتفيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والنرويج وهولندا. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة من خلال الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

٥- في الجلسة الرابعة، المعقودة في ٤ أيار/مايو ٢٠١٠، قدم نائب وزير الخارجية التقرير الوطني، الذي أُعد بمشاركة المجتمع المدني، ووسائط الإعلام، والأوساط الأكاديمية، وغير ذلك من أصحاب المصلحة. وشدد نائب وزير الخارجية على أن مشاركة

جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية في عملية الاستعراض جزء من الجهود التي يبذلها هذا البلد لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأشار إلى أن شعب لاو المتعدد الإثنيات عانى لمدة طويلة من الاستعمار والاعتداء الأجنبي و لم يُحرّر إلا بعد إنشاء جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية في عام ١٩٧٥. ومنذ ذلك الحين، بدأت تدريجياً عملية إعادة حقوق الإنسان الأساسية وحمايتها وهذه الحقوق مكفولة حالياً في الدستور لجميع مواطني لاو.

٦- ولكفالة رخاء شعب لاو ورفاهه، شرعت الحكومة في استراتيجيات تنمية اجتماعية واقتصادية وحققت إنجازات مثل نمو اقتصادي يبلغ متوسط معدله ٧ في المائة سنوياً؛ ودخل للفرد تجاوز ٩٠٠ دولار في عام ٢٠٠٩، بالمقارنة بأقل من ٢٠٠ دولار في السبعينات؛ وانخفاض في نسبة الفقر من ٤٩ في المائة في عام ١٩٩٠ إلى حوالي ٢٥ في المائة في عام ٢٠٠٩. وتجاوز معدل الالتحاق بالمدارس ٩٠ في المائة، ويناهز معدل الإلمام بالقراءة والكتابة حالياً ٨٠ في المائة بين الأشخاص الذين تزيد أعمارهم عن ١٥ عاماً. وانخفضت معدلات وفيات الرضع والوفيات النفاسية انخفاضاً كبيراً، وارتفع متوسط العمر المتوقع إلى أكثر من ٦٠ عاماً.

٧- وبذلت الحكومة جهوداً كبيرة لتعزيز حقوق الإنسان واعتمدت خطة رئيسية للقطاع القانوني الهدف منها إقامة دولة تخضع لسيادة القانون بحلول عام ٢٠٢٠. واعتُبر إصلاح قطاع الحكم أولوية من الأولويات الرئيسية لكفالة نظام شفاف وخاضع للمساءلة وقائم على المشاركة. وفي ذلك السياق، عُزز استقلال القضاء وبوشر ببناء قدرات القضاة والمدعين العامين والمحامين وموظفي الشرطة.

٨- وقد اعتمدت الحكومة أيضاً قوانين بشأن النهوض بالمرأة وحمايتها وقانوناً بشأن حماية حقوق الطفل ومصالحه. وكنتيجة لذلك، عُززت المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة.

٩- وفيما يتعلق بالتعاون الدولي، أُشير إلى أنه سبق للاو أن انضمت إلى ست معاهدات أساسية لحقوق الإنسان وبروتوكولين اختياريين، وأنها طرف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبلد موقع على اتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وأدت لاو أيضاً دوراً نشيطاً في اللجنة الحكومية الدولية المعنية بحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا. وكانت الزيارة الأخيرة لمقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد علامة أخرى على صدق الحكومة في العمل مع المجتمع الدولي.

١٠- وفيما يتعلق بالتعذيب، أكدت لاو أن أفعال التعذيب وإساءة المعاملة تعتبر جرائم جنائية وأن قانون الإجراءات الجنائية لا يسمح بمعاملة المحتجزين معاملة لا إنسانية في أي ظروف. وقد اتخذت الحكومة تدابير لتحسين أوضاع السجون وأجرت تدريباً لموظفي السجون والعاملين ذوي الصلة بشأن معايير الأمم المتحدة الدنيا لمعاملة السجناء. وعلاوة على ذلك، ستنظر لاو في التوقيع على اتفاقية مكافحة التعذيب.

١١- وفيما يتعلق بعقوبة الإعدام، شدّد على أن الهدف من هذا الحكم هو الردع عن أشد الجرائم وأخطرها، لا سيما الاتجار بالمخدرات. ورغم أن عقوبة الإعدام لا تزال موجودة قانوناً، فإنه لم يُنفذ قط أي حكم بالإعدام. وقد راعت لاو وقفاً اختيارياً خلال عدة أعوام وستنظر في تنقيح قانون العقوبات في السنوات المقبلة لإدخال عدة إصلاحات، منها الحد من نطاق الجرائم التي تنطبق عليها عقوبة الإعدام.

١٢- وشدد على أن جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية تتكون من ٤٩ مجموعة إثنية تعيش معاً في سلام ووئام. وأشار إلى أن الدستور والتشريعات والسياسات الوطنية تشجع على التضامن فيما بين كل المجموعات الإثنية وتدين التمييز الإثني، بما في ذلك ضد الهمونغ من مواطني لاو. وأضاف أن أولئك الهمونغ من مواطني لاو الذين كانون مهاجرين غير قانونيين في تايلند لقيوا ترحيباً لدى عودتهم وأُعيد توطينهم في مناطق إنمائية معينة، وهم يتمتعون بجميع الحقوق التي يضمنها الدستور، دون تمييز. وتشمل هذه الحقوق الحق في حرية التنقل داخل البلد والحق في مغادرة بلدهم الأصلي والعودة إليه.

١٣- وأشار إلى أن لاو أحرزت تقدماً كبيراً وحققت إنجازات هامة في النهوض بحقوق الإنسان، إلا أنها على وعي بالتحديات التي يجب مواجهتها فيما يتعلق بجملة أمور، منها الوعي العام بالقوانين والأنظمة الوطنية، لا سيما بين الأشخاص الذين يعيشون في المناطق الجبلية والنائية، وفيما يتعلق بالإنفاذ الفعلي للقانون.

١٤- ومن ثم، ستواصل الحكومة جهودها لتحقيق أهداف البلد المتعلقة بالحد من الفقر وزيادة تعزيز قدراته على إنفاذ القوانين الداخلية إنفاذاً فعالاً، وذلك من خلال مواصلة إصلاح الإدارة العامة والنظام القانوني.

باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

١٥- خلال الحوار التفاعلي، أدلى ٥٤ وفداً ببيانات. وستُنشر على الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل، عند توفرها، بيانات إضافية لم يتأت الإدلاء بها خلال الحوار التفاعلي نظراً لضيق الوقت[(١)]. وشكر عدد من الوفود جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية لتقديمها تقريرها. وشكرت عدة وفود لاو أيضاً لردها على أسئلتها المسبقة. وترد التوصيات المقدمة خلال الحوار في الفرع الثاني من هذا التقرير.

١٦- وقالت ميانمار إن جهود لاو الرامية إلى تنفيذ التزاماتها في مجال حقوق الإنسان، بوسائل منها إدراج المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان في تشريعاتها الوطنية، هي جهود

(١) آيرلندا وجمهورية كوريا وأستراليا وأذربيجان والولايات المتحدة الأمريكية ولاتفيا وبولندا ونيكاراغوا وبنغلاديش وبوتان وكوستاريكا والعراق ونيجيريا.

مشجعة. ورحبت ميانمار أيضاً بتعاون البلد مع المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد. وأعربت عن رغبتها في تقاسم خبرتها في الحد من الفقر، لا سيما في المناطق الريفية.

١٧- وأثنت بروني على لاو لإنجازاتها في مجال تعزيز حقوق الإنسان، لا سيما مجال الفقر من خلال رؤيتها للتنمية، وكذلك للجهود التي تبذلها لتعزيز الحق في العمل والتعليم والصحة. وأشارت إلى أنها ستواصل العمل على نحو وثيق مع لاو من خلال اللجنة الحكومية الدولية المعنية بحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا والمنشأة حديثاً.

١٨- وأعرب الاتحاد الروسي عن تقديره للجهود التي تبذلها لاو لكفالة الاستقرار والوئام والسلام ولرفع مستويات المعيشة. وأشار إلى التقدم المحرز في الانضمام إلى المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وإلى الاهتمام العام بتنمية التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان. غير أنه أشار إلى التحديات العديدة التي ما زال البلد يواجهها وشجع الجهود المتصلة بالنمو الاقتصادي.

١٩- وأبرزت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الجهود الناجحة التي بذلتها لاو لكفالة الاستقرار السياسي والسلام. وأحاطت علماً بالتدابير المتخذة في العديد من مجالات حقوق الإنسان، وكذلك بوضع استراتيجيات لتخليص البلد من وضع أقل البلدان نمواً. ورأت أن لاو، بوصفها طرفاً في معظم المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان، تفي بإخلاص بالتزاماتها بموجب المعاهدات.

٢٠- ورحبت فييت نام باعتماد مختلف الاستراتيجيات الطويلة الأجل لتحسين حماية حقوق الإنسان وأشارت مع الاهتمام إلى أن لاو تتعاون تعاوناً وثيقاً مع آليات حقوق الإنسان. ورحبت بالدعوة الأخيرة التي وجهها البلد إلى المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد وباعتزامها توجيه دعوة إلى مقررين خاصين آخرين في المستقبل.

٢١- وأحاطت كمبوديا علماً بجهود الإصلاح التي تبذلها لاو في مجالي الحكم والإدارة العامة. ورحبت بالخطوات المتخذة نحو التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والتوقيع على اتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وأعربت أيضاً عن تقديرها لالتزام لاو، في الاستعراض الدوري الشامل، بالتصديق على صكوك مهمة أخرى في مجال حقوق الإنسان.

٢٢- ورحبت النرويج بروح القيادة التي أظهرتها لاو في التصديق على اتفاقية الذخائر العنقودية. وأشارت إلى ارتفاع معدل الوفيات النفاسية ووفيات الرضع وأعربت عن قلقها إزاء معدلات الأمية بين النساء، وكذلك إزاء الفوارق فيما بين المجموعات الإثنية وبين النساء في الحواضر والأرياف. وأعربت النرويج عن تقديرها لالتزام لاو بالتعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٢٣- ورحبت البرازيل بتصديق لاو على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبنيتها النظر في التوقيع على اتفاقية مكافحة التعذيب. واستفسرت البرازيل عن التحديات التي تواجهها لاو في توفير الخدمات الصحية والتعليم للنساء في المناطق الريفية وأشارت إلى أن البلد اعتمد تشريعات وسياسات بشأن المساواة بين الجنسين.

٢٤- وطلبت تركيا معلومات بشأن إصلاح نظام التعليم. وسألت عما إذا كانت لاو تعتزم إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وحثت الحكومة على وضع خطة عمل لحقوق الإنسان تشجع على مشاركة المجتمع المدني في إعداد التقارير المقدمة إلى هيئات المعاهدات. واستفسرت تركيا أيضاً عما إذا كانت لاو تتوخى اعتماد خطة لمكافحة الاتجار بالبشر وطلبت معلومات بشأن التدابير المتخذة للحد من الوفيات النفاسية ووفيات الرضع.

٢٥- وأشادت إندونيسيا بالجهود التي تبذلها لاو لتعزيز الحكم الرشيد وبمكافحتها للفقر، مبرزة الآثار الضارة للحروب الإقليمية. وأشارت إلى التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وإلى التشديد على تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، فضلاً عن الجهود المبذولة لإصلاح السلطة القضائية وإدارة السجون. وشجعت لاو على تدريب موظفي السجون، مشيرة إلى أن هذه الجهود ستُعزز من خلال التوقيع على اتفاقية مكافحة التعذيب والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

٢٦- وأشادت كازاخستان بالجهود المبذولة والسياسات المتبعة للقضاء على الفقر ولتهيئة الظروف الملائمة للتمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأشارت أيضاً إلى الانتهاء حديثاً من صياغة القانون المتعلق بوضع المعاهدات، الذي يُفترض أن يسهم إسهاماً جوهرياً في مواءمة وتنفيذ الاتفاقيات الدولية التي تصدق عليها لاو.

٢٧- وأشارت ألمانيا إلى أن لجنة حقوق الطفل أعربت عن قلقها إزاء عدم كفاية التدابير المتخذة، لا سيما فيما يتعلق بإمكانية الحصول على الخدمات التعليمية والصحية وعلى الحماية من الاستغلال. وطلبت المزيد من التفاصيل بشأن الجهود المبذولة لضمان حقوق جميع الأطفال وتحسين وضع المرأة في المناطق الريفية والنائية. وفيما يتعلق بإنفاذ القانون، سألت ألمانيا عما إذا كانت لاو سترحب بتلقي مساعدة تقنية من المجتمع الدولي.

٢٨- وهنأت الجزائر لاو على تصديقها على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وسألت عن التدابير المتوخاة لتنفيذها، بما فيها التدابير المالية. وهنأت أيضاً لاو على الجهود التي تبذلها للتغلب على العوائق التي تقف في وجه التنمية، ولا سيما الفقر. ورحبت بالاستراتيجية الإنمائية المعتمدة خلال الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠، التي سمحت بتخفيض معدل الفقر من ٤٨ في المائة في عام ١٩٩٠ إلى ٢٦ في المائة في عام ٢٠٠٨.

٢٩- وأثنت الهند على لاو للتقدم الذي أحرزته في التنمية وأشارت إلى التشريعات الحديثة التي تشجع وجود هيئات المجتمع المدني، وتخفيف الضوابط المفروضة على وسائط الإعلام،

وتوسيع إمكانية الوصول إلى المعلومات. وأشارت الهند إلى الأولويات والالتزامات الواردة في التقرير الوطني، بما فيها بذل الجهود الرامية إلى إصلاح النظام القانوني وإدخال تحسينات على الرعاية الصحية والتعليم. وطلبت الهند تعزيز دور المرأة في التخطيط الإنمائي المحلي وإنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان. وطلبت الهند أيضاً إلى لاو أن تتقاسم الخبرة التي اكتسبتها بإنفاذ قانون عام ٢٠٠٦ المتعلق بمعالجة الالتماسات، الذي يهدف إلى تيسير إقامة العدل لكل المجموعات الإثنية.

٣٠- وأبرزت كوبا أن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها كانا أولوية من أولويات لاو وأن الخطة الوطنية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠ أسفرت عن نتائج هامة. وأثنت كوبا على لاو لإنجازاتها المتصلة بالعمل، وحقوق المرأة والطفل، والأشخاص ذوي الإعاقة، والتعليم، والتقدم المحرز في الخدمات الصحية.

٣١- وأعربت سنغافورة عن إعجابها بالتزام لاو بتحسين مستوى المعيشة، الذي يتجلى في اعتمادها الأهداف الإنمائية للألفية كأولوية. وأشارت إلى النمو الاقتصادي الباهر الذي أُحرز خلال السنوات القليلة الماضية ورحبت بالجهود المبذولة في مجالات الحكم، والتعليم، والرعاية الصحية، والهياكل الأساسية، والحماية البيئية، والإصلاح المالي، وسيادة القانون. وأشارت أيضاً إلى دعم البلد للجنة الحكومية الدولية المعنية بحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا وأعربت عن رغبتها في تقاسم تجربتها الإنمائية.

٣٢- وأبرزت قطر اعتماد الجمعية الوطنية لحوالي ٩٠ قانوناً لتعزيز حقوق الإنسان، وبخاصة في مجالات حقوق المرأة والطفل، وحرية الصحافة، والتعليم، والصحة. ورحبت قطر بالجهود التي تبذلها لاو لاعتماد وتنفيذ برامج للقضاء على الفقر ورفع مستويات المعيشة وفقاً للأهداف الإنمائية للألفية.

٣٣- وأشارت باكستان إلى القرار الذي اتخذته لاو بالدخول في حوار بشأن حقوق الإنسان مع بلدان أخرى، مما يتيح فرصة لتبادل الممارسات الجيدة. ونوهت باكستان بسياسات التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلد، التي يتم من خلالها القيام باستثمارات في مجال التنمية الريفية لتخفيف حدة الفقر. وأعربت باكستان عن أملها في أن تطلب لاو وتتلقى المساعدة التقنية من المجتمع الدولي، للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، وتنمية القدرات الوطنية، والتدريب في مجال حقوق الإنسان.

٣٤- وأثنت فرنسا على لاو لتصديقها مؤخراً على صكوك هامة في مجال حقوق الإنسان. وهنأت لاو على وجود وقف اختياري بحكم الواقع لعقوبة الإعدام منذ عام ١٩٨٩. وأعربت عن قلقها إزاء حالة الهمونغ واستمرار بعض القوانين والممارسات التمييزية في مجال حرية الدين، فضلاً عن القيود المفروضة على حرية التعبير.

٣٥- وأشارت هولندا إلى حالة شعب الهمونغ من مواطني لاو الذين أُرسلوا من تايلند إلى لاو في عام ٢٠٠٩، بمن فيهم اللاجئون المعترف بهم الذين اختيروا لإعادة توطينهم في بلد ثالث. وأعربت عن قلقها إزاء هشاشة وضع الأطفال فيما يتعلق بالاتجار والاستغلال الجنسي. وأشارت هولندا أيضاً إلى محاولات المسؤولين المحليين المبلغ عنها لإرغام المسيحيين على التخلي عن عقيدتهم.

٣٦- ولاحظت سلوفينيا أن المكلفَيْن بولايات اللذين زارا لاو أعربا عن تقديرهما لما لقياه من تعاون ومساعدة. ولكن، رغم تحسن الوضع المتعلق بحرية الدين فيما يبدو، فإن القلق ما زال يساور المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين إزاء حالات فردية وبعض السياسات التي تنتهك تلك الحرية. واستفسرت سلوفينيا عن التدابير المزمع اتخاذها لتنفيذ توصيات المقررة الخاصة.

٣٧- وأعربت سري لانكا عن تقديرها للإنجازات فيما يتعلق بتخفيف حدة الفقر، والحق في العمل، والتعليم، والصحة، فضلاً عن الجهود التي تبذلها لاو للخروج من وضعها كبلد من أقل البلدان نمواً بحلول عام ٢٠٢٠. ولاحظت أن التحديات ما زالت قائمة فيما يتعلق بحرية الدين ورحبت بزيارة المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين، معربة عن أملها في أن يساعد تقريرها الحكومة على تحسين الوضع.

٣٨- وأشارت بيلاروس إلى أن لاو وضعت أساساً تشريعياً واسعاً لضمان تعزيز حقوق الإنسان. ولاحظت بيلاروس أيضاً رغبة الحكومة في تحسين النظام القضائي، وكذلك الجهود المبذولة للقضاء على الفقر. وأعربت عن تقديرها لجهود لاو، كطرف في اتفاقية حقوق الطفل، لتنفيذ خطة العمل الوطنية والبرنامج الوطني لمكافحة الاتجار بالأطفال واستغلالهم جنسياً.

٣٩- وأشارت تايلند إلى التقدم الذي أحرزته لاو، بما في ذلك اعتمادها على مر السنين لأكثر من ٩٠ قانوناً كان له أثر على حقوق الإنسان. وأعربت عن تقديرها للتنفيذ الجاري للخطة الرئيسية المتعلقة بالنهوض بسيادة القانون. ورحبت بالجهود المبذولة في المجال الاجتماعي والاقتصادي. غير أنها لاحظت أنه ما زالت هناك تحديات مختلفة يجب التغلب عليها، مثل الفقر والتخلف.

٤٠- وأثنت فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) على شعب لاو لانتصاره على عقود الهيمنة الاستعمارية وغزوات القوى الاستعمارية الجديدة. وأشارت إلى الجهود المبذولة في مجال حقوق المرأة وأبرزت الزيادة في عدد النساء اللواتي يشغلن مراكز حكومية عالية. وأشارت أيضاً إلى أوجه التحسن التي طرأت في القطاع الخاص، حيث تشكل المرأة حالياً أكثر من نصف القوة العاملة.

٤١- وأبرزت إسبانيا الجهود المبذولة فيما يتعلق بالمشاريع الخاصة بالوصول إلى المياه الصالحة للشرب وخدمات الصرف الصحي الأساسية، بما في ذلك خطة الاستثمار في قطاع المياه الحضرية للفترة ٢٠٠٥-٢٠٢٠، وقدمت عدداً من التوصيات.

٤٢- ورداً على ذلك، أوضحت لاو، فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بحقوق المرأة والطفل، أنها تشجع النهوض بالمرأة والمساواة بين الجنسين، كما ينص على ذلك الدستور. وفي عام ٢٠٠٤، اعتمدت الجمعية الوطنية القانون المتعلق بالنهوض بالمرأة وحمايتها، وفي عام ٢٠٠٦ اعتمدت القانون المتعلق بحماية حقوق الطفل ومصلحته. وقالت إن البلد قد انضم أيضاً إلى مختلف الاتفاقيات الدولية، مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل وبروتوكوليها الاختياريين.

٤٣- وقد وضعت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية آليات وطنية ملائمة لتعزيز وحماية حقوق المرأة والطفل، مثل اللجنة الوطنية للنهوض بالمرأة واللجنة الوطنية للأمهات والأطفال، ووضعت عدداً من الاستراتيجيات والخطط الوطنية بشأن هذه المسألة. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأ الاتحاد النسائي في لاو خدمات للمعلومات والمشورة في مختلف المقاطعات والدوائر. وأُدمجت المساواة بين الجنسين في الخطط الخمسية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية. وستواصل الحكومة تنفيذ الاستراتيجيات والبرامج لتعزيز حصول النساء والفتيات على الخدمات التعليمية والصحية، وخاصة في المناطق الريفية، بوسائل منها إنشاء المدارس الداخلية الإثنية الممولة من الحكومة في معظم المقاطعات.

٤٤- وفيما يتعلق بالخدمات الصحية، أشير إلى أنه تم تنفيذ برنامج تحصين في جميع أنحاء البلد وأن الحكومة ستواصل تقديم الخدمات الطبية وعُدد الإسعاف الأولي لجميع القرى.

٤٥- وفيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين، وُجه الانتباه إلى أن النساء يشكلن حالياً ربع النواب في الجمعية الوطنية. وهناك أيضاً عدد متزايد من النساء اللواتي يشغلن مراكز ذات رتب عالية في الحكومة، بما فيهن نائبة رئيس الجمعية الوطنية ووزيرتان وسبع نائبات وزير. وعلى الصعيد المحلي، عملت عدة نساء كنائبات لحكام المقاطعات أو رئيسات للدوائر أو رئيسات للإدارات أو المكاتب على مستوى المقاطعات أو الدوائر، أو رئيسات للقرى. وتتزايد أيضاً معدلات التحاق الفتيات والنساء بالمدارس.

٤٦- وأما فيما يخص عمل الأطفال، فقد صدقت لاو على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال ونفذتها. وفيما يتعلق بالاتجار بالبشر، اعتمد البلد قوانين لمكافحة الاتجار كما أنشأ لجنة توجيهية وطنية لذلك الغرض. وهو طرف في اتفاقية باليرمو وبروتوكولاتها ذات الصلة، ويتعاون مع بلدان المنطقة والمنظمات الدولية. وقد عُززت وكالات إنفاذ القانون، وقُدم عدد من الجناة إلى القضاء.

٤٧- وفيما يخص الأسئلة المتصلة بالسلطة القضائية، أشارت لاو إلى أن الدستور يحدد بوضوح دور محكمة الشعب والنيابة العامة ووظيفتهما وسلطتهما، وهما منفصلتان عن السلطة التنفيذية للحكومة. وتعين الجمعية الوطنية مسؤولي محكمة الشعب والنيابة العامة ذوي الرتب العالية، وهم مسؤولون أمامها.

٤٨- ومنذ إصدار الدستور في عام ١٩٩١، عملت لاو تدريجياً للنهوض بسيادة القانون وتعزيز استقلال المحاكم والنيابة العامة. واعتمدت الجمعية الوطنية في عام ٢٠٠٣ قانوناً بشأن تشغيل محكمة الشعب وطريقة عملها وقانوناً بشأن النيابة العامة، وخُصصت ميزانية منفصلة لتشغيلهما وتطويرهما.

٤٩- وتعمل محكمة الشعب والمدعي العام على نحو مستقل، ويُحظر أي تدخل في عملهما. وبالإضافة إلى ذلك، اعتُمد في عام ٢٠٠٦ قانون بشأن معالجة الالتماسات. وينص هذا القانون على الحق في تقديم شكاوى وطلبات والتماسات فردية بشأن انتهاك الحقوق إلى مختلف السلطات المعنية، بما فيها السلطات الحكومية، ومحكمة الشعب، والمدعي العام، والجمعية الوطنية.

٥٠- وفيما يخص الأسئلة المتعلقة بالمجموعات الإثنية ومسألة الهمونغ، أُشير إلى أن لاو بلد مكون من ٤٩ مجموعة إثنية تعيش معاً في سلام ووئام. وتتبع الحكومة سياسة لا انحراف فيها لتعزيز التضامن والمساواة بين شعب لاو المتعدد الإثنيات. وينص الدستور على المساواة بين كل المجموعات الإثنية، وتتبع الدولة سياسات لتعزيز الوحدة والمساواة فيما بين كل المجموعات الإثنية؛ مما يكفل لكل المجموعات الحق في حماية عاداتها وثقافاتها والمحافظة عليها وتعزيزها. وتُحظر أعمال العزل أو التمييز التي تستهدف المجموعات الإثنية؛ وتنفذ الدولة جميع التدابير اللازمة للنهوض بمستويات التنمية الاجتماعية والاقتصادية لكل المجموعات الإثنية وتحسينها تدريجياً. وتولي الحكومة اهتماماً كبيراً لتخفيف حدة الفقر فيما يتعلق بكل مجموعة إثنية من أجل تحسين ظروف معيشتها تدريجياً.

٥١- وأشارت لاو إلى أن الهمونغ من المجموعات الإثنية التي وقفت جنباً إلى جنبٍ مع مجموعات أخرى مثلها في كفاح التحرير الوطني وفي تنفيذ المهام الاستراتيجية المتمثلة في حماية البلد وبنائه. ورغم أن الهمونغ يمثلون أقل من ٧ في المائة من السكان، فإن تمثيلهم في الحزب يشكل ١٢ في المائة؛ وفي الحكومة أكثر من ١٠ في المائة؛ وفي الجمعية الوطنية ٨ في المائة؛ وبين الطلاب المتخرجين حديثاً من المدارس الابتدائية والثانوية والجامعة أكثر من ١٢ في المائة.

٥٢- وفيما يتعلق بالشواغل الخاصة بإعادة الهمونغ من تايلند إلى الوطن، أُشير إلى أن ما يزيد عن ٠٠٠ ٧ همونغ من مواطني لاو الذين كانوا قد هاجروا بصورة غير قانونية إلى تايلند لأسباب اقتصادية استُقبلوا بسلام عند عودتهم وفقاً للاتفاق الثنائي بين حكومتي لاو وتايلند. وقد عاد عدد كبير منهم طوعاً إلى مدنهم الأصلية، بمساعدة الحكومة. وبالنسبة

لأولئك الذين لم يرغبوا في العودة إلى مدنهم أو قراهم الأصلية، بل فضلوا الانتقال إلى القرى الإنمائية الجديدة التي ترعاها الحكومة والمرتبة للعائدين، فإن الحكومة استجابت لرغبتهم وظلت تقدم إليهم المساعدة.

٥٣- وأما أولئك الذين كانوا في وقت ما يفكرون في الهجرة إلى بلد ثالث فإنهم الآن غيروا رأيهم وقرروا الاستقرار في وطنهم الأم، لأنهم اجتمعوا بأحبائهم وأقاربهم بعد فراق دام ثلاثة أعوام، ولأن الحكومة عاملتهم معاملة عادلة. وحافظت الحكومة على موقفها الثابت المرحب بزيارات النوايا الطيبة التي يجريها لمواقعهم ممثلو البعثات الدبلوماسية والمنظمات الدولية.

٥٤- وفيما يتعلق بالهمونغ الذين اعتبروا، في إطار ولاية مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، أنهم "أشخاص موضع قلق" وعددهم ١٥٨ شخصاً، فقد أُشير إلى أنه ينبغي الكف عن اعتبارهم أشخاصاً موضع قلق لأن الهمونغ الذين أُعيدوا إلى أرض الوطن يعيشون حالياً بسلام في وطنهم الأصلي دون خوف ويحصلون على مساعدة حكومة بلدهم. والعائدون مواطنون لهم كامل الحقوق في لاو ويمكنهم أن يسافروا داخل البلد وخارجه، مثلهم مثل أي مواطن آخر من مواطني لاو.

٥٥- وفيما يتعلق بحرية الدين، أكدت لاو أن الدستور يضمن حرية جميع المواطنين في الإيمان أو عدم الإيمان بأي دين. وكل الأعمال التي تسبب الشقاق أو تشكل تمييزاً ضد الديانات وتسبب الاضطراب الاجتماعي محظورة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن قوانين وأنظمة مثل مرسوم رئيس الوزراء رقم ٩٢-ع م، بشأن إدارة وحماية الأنشطة الدينية في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، تنص أيضاً على الحرية الدينية.

٥٦- وخلال العقدين الأخيرين، أُذن بإنشاء مئات الكنائس الإنجيلية وغيرها من الكنائس الجديدة وتحول عشرات الآلاف من الأشخاص إلى ديانات جديدة. وإذا نشأ عن ذلك أي مشكلة اجتماعية، فإن السبب في ذلك يعود إلى منازعة محلية بين أولئك الذين يحترمون الشعائر التقليدية وأولئك الذين اعتمدوا شعائر جديدة. وفي بعض الحالات، كان على السلطات المحلية أن تتدخل لتهدئة المنازعة، ولكن لم يُلق القبض قط على أحد بسبب العقيدة أو القناعة الدينية.

٥٧- ورغم أن المسيحيين ما زالوا أقلية، فإن عددهم يتزايد، بينما يتناقص عدد البوذيين. ووفقاً لتعداد أجرى في عام ٢٠٠٥، يشكل البوذيون ٦٧ في المائة من السكان، والمسيحيون ١,٥ في المائة، منهم ما يناهز ٧٤٦ ٤١ من الكاثوليكيين و٧٠٠ ٦٠ من البروتستانتيين. وكان هناك ٩٥ كنيسة كاثوليكية و٢٢٥ كنيسة بروتستانتية.

٥٨- وتنظر حكومة لاو في تنفيذ التوصيات التي قدمتها المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد خلال زيارتها إلى جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية.

٥٩- وسألت الجماهيرية العربية الليبية لاو عن الطرائق التي تستخدمها للتعامل مع الذخائر غير المنفجرة، التي تشكل عائقاً للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، وتزهق أرواح أشخاص أبرياء وتسبب الإعاقة، كما سألتها أيضاً عما تنوي القيام به لتمكين شعبها من خلال التعليم، بما في ذلك التعليم العالي، وقدمت عدداً من التوصيات.

٦٠- وأثنت إيطاليا على لاو للوقف الاختياري بحكم الواقع لعقوبة الإعدام. ورحبت أيضاً بالتقدم المحرز في مجال حرية الدين، وفقاً لما أكدته حديثاً المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد عقب الزيارة التي أجرتها في عام ٢٠٠٩. غير أن إيطاليا أشارت إلى أنه ما زالت هناك تقارير ترد بشأن القيود المفروضة على الأقليات الدينية، خاصة المسيحيين. وقدمت عدداً من التوصيات.

٦١- وأشارت موزامبيق إلى برامج للصحة العامة والنهوض بسيادة القانون. وشجعت الحكومة على تسريع تنفيذ تلك البرامج. وطلبت موزامبيق إلى لاو أن تتقاسم الخبرة التي اكتسبتها في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة (٢٠٠٦-٢٠١٠) وأن تولي اهتماماً خاصاً لمنع الاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال، وقمعه والمعاقبة عليه.

٦٢- ورحبت طاجيكستان باعتزام لاو اتباع سياسات متسقة في مجال حقوق الإنسان. وأشارت إلى الجهود المبذولة لتحسين وتعزيز النظام الديمقراطي بحيث تكون آليات الدولة حقاً في خدمة الأمة والشعب. وأشارت أيضاً إلى أن لاو انضمت إلى ست اتفاقيات أساسية لحقوق الإنسان وبروتوكولين اختياريين، فضلاً عن صكوك أخرى ذات صلة.

٦٣- وأثنت فنلندا على لاو لتصديقها على المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان، بما فيها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وسألتها عن التدابير المتوخاة لتنفيذها. واعترفت بالجهود المبذولة لتعزيز حقوق المرأة، ولكنها استفسرت عن التدابير المتخذة لمكافحة العنف ضد المرأة، بما في ذلك برامج إذكاء الوعي.

٦٤- ورحبت سويسرا بالتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبالتعاون مع الإجراءات الخاصة، وبوجه خاص مع المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد. وأعربت سويسرا عن قلقها إزاء معاملة الهمونغ ومصادرة الأراضي دون تقديم تعويض كافٍ. وأعربت أيضاً عن قلقها إزاء ظروف الاحتجاز.

٦٥- وأشارت قيرغيزستان إلى أن لاو بلد متعدد الإثنيات ينفذ باستمرار السياسات اللازمة لضمان حقوق الإنسان والحد من الفقر. وقالت إن الحكومة تعترف بأنه ما زال هناك عمل كثير يجب القيام به. وأشارت قيرغيزستان إلى أن لاو اتخذت تدابير لتوسيع إمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية وتحسين نظامها القانوني والقضائي من خلال اعتماد أكثر من ٩٠ قانوناً.

٦٦- وأشارت جمهورية إيران الإسلامية إلى التطورات الإيجابية والإنجازات المحققة في مجالات مثل القضاء على الفقر، والحق في العمل والتعليم والصحة، وحقوق المرأة والطفل، والحق في الحياة، والحق في المشاركة في الشؤون العامة، والحقوق الثقافية، والحق في المعلومات. وأشارت أيضاً إلى أن لاو، بوصفها بلداً متعدد الإثنيات، تتبع سياسات تهدف إلى كفالة الوحدة والمساواة بين كل المجموعات الإثنية وحماية حقوقها وعاداتها وثقافاتها.

٦٧- وأشارت نيبال إلى الإنجازات المحققة من حيث الحفاظ على الاستقرار السياسي والوئام الاجتماعي في مجتمع متعدد الإثنيات. ورحبت بتمسك لاو بسيادة القانون، التي تتميز بفصل السلطات. وأشارت إلى التزام البلد بتعزيز حقوق الإنسان وامتثاله للصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وكذلك إلى استعداده للتعاون مع الإجراءات الخاصة وغيرها من آليات حقوق الإنسان.

٦٨- ورحبت مصر بإنشاء آليات مشتركة بين الوكالات لتعزيز حقوق الإنسان. ورحبت أيضاً بتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة (٢٠٠٦-٢٠١٠) واعتماد وتنفيذ سياسات واستراتيجيات تتصل بحقوق الطفل، مما زاد من مستوى الاهتمام الذي يولى لحماية الأطفال من الاعتداء، وعمل الأطفال، والاستغلال الجنسي، والاتجار.

٦٩- ولاحظت المملكة المتحدة بارتياح أن لاو تنظر في التوقيع على اتفاقية مكافحة التعذيب والانضمام إلى اتفاقيات أخرى في مجال حقوق الإنسان. وسألت عن الإطار الزمني الذي سيتطلبه التصديق عليها. وأعربت عن قلقها إزاء إعادة أكثر من ٠٠٠ ٤ همونغ من تايلند وطلبت إلى لاو أن تكفل السماح للمنظمات الإنسانية الدولية، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين، والسلك الدبلوماسي، بالوصول إليهم.

٧٠- وأبرزت المكسيك تصديق لاو على معظم المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان وأعربت عن أملها في أن تصدق عما قريب على اتفاقية مكافحة التعذيب واتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. واعترفت المكسيك بالجهود المبذولة للقضاء على الفقر وتحسين الخدمات الصحية وطلبت مزيداً من المعلومات بشأن التدابير المتخذة لتهيئة بيئة ملائمة للمجتمع المدني والمجموعات النسائية، حسبما توصي به اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

٧١- وأعربت كندا عن قلقها إزاء القيود المُبلغ عنها المفروضة على حرية الكلام وإزاء إعادة أفراد همونغ من تايلند إلى جمهورية لاو في عام ٢٠٠٩. وحيَّت الدور القيادي الذي اضطلعت به جمهورية لاو فيما يتعلق بموضوع الذخائر العنقودية وعزمها على استضافة الاجتماع الأول للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية. كما رحبت باعتماد المرسوم المتعلق بتسجيل الشركات المحلية، الذي سيتيح إمكانية تنمية المجتمع المدني.

٧٢- وأثنت ماليزيا على جمهورية لاو لالتزامها بالتنمية الاجتماعية - الاقتصادية، الذي يتجلى من خلال الاستثمار في مجال القضاء على الفقر والنمو الاقتصادي وتنمية الموارد البشرية. ورأت أن تركيزها على مجالات هامة مثل التعليم والصحة والمساواة بين الجنسين سيكون له أثر إيجابي على حقوق الإنسان، وقدمت عدداً من التوصيات.

٧٣- ولاحظت أرمينيا التعاون بين جمهورية لاو ومؤسسات الأمم المتحدة، بما في ذلك مع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة، مثل المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد. وفي هذا الصدد، لاحظت أرمينيا مع الارتياح البيانات الواردة في التقرير الوطني التي تشير إلى أن جمهورية لاو تفكر في توجيه دعوات إلى مقررين خاصين آخرين.

٧٤- ولاحظت الفلبين إنشاء آليات مشتركة بين الوكالات مكرسة لتنفيذ معاهدات حقوق الإنسان، مما يدل على التزام الحكومة بالامتثال لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وأشادت بإنشاء مركز وطني للبحوث في مجال حقوق الإنسان. ولاحظت الفلبين التدابير المتخذة لمساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين وقع معظمهم ضحية الألغام الأرضية.

٧٥- وهنأت ملديف جمهورية لاو على التدابير التي اتخذتها لتعزيز الوصول إلى الرعاية الصحية، ولا سيما للأشخاص الذين يعيشون في مناطق نائية، وضحايا الحرب والأشخاص ذوي الإعاقة. كما أثنت على جمهورية لاو لتمكنها من خفض معدلات الوفيات لدى الأمهات والأطفال. وقدمت توصية.

٧٦- وذكرت هنغاريا أن مصير أفراد همونغ الذين تفيد التقارير بعودتهم طوعاً إلى جمهورية لاو لا يزال يشكل مصدر قلق للمجتمع الدولي، على النحو الذي سلط الضوء عليه الأمين العام في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. كما لاحظت هنغاريا أنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص لحالة المرأة في المناطق الريفية والنائية، بما في ذلك من خلال مشاركتها في تصميم وتنفيذ خطط محلية للتنمية.

٧٧- ورحب لبنان بجهود الحكومة المبذولة لزيادة حماية حقوق الإنسان وامتدح استراتيجيتها الخاصة بالتنمية الاقتصادية، التي ستسهم في تحسين الظروف الاجتماعية الاقتصادية للفئات الضعيفة. كما أشاد بجمهورية لاو لتصديقها على عدد من الاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان.

٧٨- واعترفت بلجيكا بأن لجمهورية لاو خلفية تاريخية صعبة. ولاحظت مع الارتياح وجود وقف اختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام منذ عام ١٩٨٩. وأعربت بلجيكا عن قلقها لأنه نادراً ما يتم عملياً احترام حرية التعبير وتكوين الجمعيات وكذلك عن قلقها إزاء الرقابة الممارسة على النقد السياسي ووسائط الإعلام والإنترنت.

٧٩- ولاحظت الصين، مع الارتياح، أن جمهورية لاو شهدت نمواً اقتصادياً مستمراً وكذلك تقدماً في مجال حقوق الإنسان. كما لاحظت أن جمهورية لاو ملتزمة بأهداف الحد من الفقر وأنها قامت بنشاط بتنفيذ برامج وخطط في هذا المجال. وفضلاً عن ذلك، هنأت الصين جمهورية لاو على جهودها لضمان الحق في التعليم والصحة والعمل. وناشدت الصين المجتمع الدولي أن يمد جمهورية لاو بالمساعدة، إدراكاً منها لما تواجهه من تحديات مختلفة.

٨٠- وأخذت الدانمرك علماً، مع القلق، بالتقارير المتعلقة بالتعذيب وطلبت معرفة متى تنوي الحكومة التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب. كما أخذت علماً مع القلق بالتقارير التي تشير إلى ممارسة التمييز ضد الأقليات الدينية وطالبت بتقديم معلومات عن التدابير المتخذة لضمان حرية الدين. وتساءلت الدانمرك عن السبل التي تتبعها الحكومة لضمان إتاحة الفرصة للشعوب الأصلية للتأثير على قرارات الحكومة، وعن التدابير المتخذة لتجنب تشريدها وضمان تعويضها.

٨١- ورحبت سلوفاكيا بتصديق جمهورية لاو مؤخراً على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وبعزمها على التوقيع على اتفاقية مناهضة التعذيب. ومع ذلك، أعربت عن قلقها إزاء القيود المفروضة على حرية التعبير والقيود الصارمة التي تفرضها السلطات على وسائل الإعلام، وإزاء سوء معاملة أفراد همونغ واستمرار الاتجار والاستغلال الجنسي.

٨٢- ورحبت نيوزيلندا بالتقدم المحرز في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك من خلال مبادرة ميكونغ الوزارية المنسقة. وأشارت إلى حالة أفراد همونغ الذين عادوا إلى جمهورية لاو، بما في ذلك أولئك الذين حصلوا على موافقة المفوضية السامية لشؤون اللاجئين لإعادة الاستيطان. كما أعربت نيوزيلندا عن قلقها إزاء التقارير المتعلقة بممارسة التمييز ضد الأقليات والقيود المفروضة على حرية الدين وحرية التعبير. ولاحظت نيوزيلندا أن الوصول إلى التعليم محدود، ولا سيما بالنسبة للمرأة.

٨٣- ورحبت أستراليا بالدعوة التي وجهتها جمهورية لاو إلى المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين لزيارة البلاد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. كما رحبت بالتزام البلد بتوجيه دعوات إلى مقررين خاصين آخرين. ومع ذلك، لا تزال أستراليا تشعر بالقلق إزاء التقارير المتعلقة بمعاملة الأقليات الدينية. وأشارت إلى تقارير عن حالات مزعومة تتعلق بعمليات اعتقال واحتجاز على أساس ديني. كما أعربت أستراليا عن قلقها إزاء معاملة أفراد همونغ من مواطني لاو وإزاء حالة قرابة ٥٠٠ ٤ فرد منهم أعيدوا قسراً إلى وطنهم في عام ٢٠٠٩.

٨٤- ورحبت لكسمبورغ بالشراكة التي أقامتها مع جمهورية لاو في مجال التعاون البيئي، التي تتضمن مشاريع للنهوض بحقوق الإنسان، لا سيما الحق في الصحة والتعليم والغذاء. ولاحظت، وفقاً لفريق الأمم المتحدة القطري، أن الإنفاق على الصحة كان متواضعاً، على الرغم من أن حالة صحة الأم لا تزال تثير الجزع، ولا سيما في المناطق الأفقر. وفي هذا الصدد، رحبت لكسمبرغ بكون صحة الأم تشكل واحدة من الأولويات الوطنية للدولة.

٨٥- وطلبت البحرين تقديم مزيد من المعلومات عن الخطوات المتخذة للقضاء على الفقر وعن تنفيذ الخطط الوطنية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلاد. كما أشادت بالجهود الهادفة إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ولا سيما الحق في التعليم. وطلبت تقديم مزيد من المعلومات عن السياسات الرامية إلى ضمان الحق في التعليم للجميع، كجزء من الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

٨٦- وأعربت اليابان عن تقديرها للتصديق على أهم الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والتعاون مع الإجراءات الخاصة. ومع ذلك، أشارت إلى التقارير التي تفيد بعدم ضمان حرية التعبير وحرية تكوين جمعيات على النحو الواجب. كما لاحظت اليابان أن حالة المرأة والطفل تشكلان مصدر قلق دولي، وخاصة فيما يتعلق بقضايا الاتجار والاستغلال الجنسي. وأعربت اليابان عن أملها في اعتماد تدابير فعالة، بما في ذلك تقديم مساعدة إلى الضحايا. ولاحظت اليابان الجهود المبذولة لتحسين أوضاع السجون لكنها أعربت عن أسفها لحدوث حالات تعذيب في السجون.

٨٧- ورداً على ذلك، ذكرت جمهورية لاو، فيما يتعلق بحرية التعبير والصحافة والتجمع وتكوين جمعيات، أن هذه الحريات مكفولة بموجب الدستور والتشريعات ذات الصلة. فالمادة ٤٤ من الدستور تنص على تمتع مواطني جمهورية لاو بحرية الكلام، والصحافة والتجمع وتكوين الجمعيات وتنظيم المظاهرات التي لا تخل بالقانون. واعتمدت جمهورية لاو مؤخراً قانوناً يتعلق بوسائط الإعلام وآخر يتعلق بالنقابات، ومرسوماً بشأن تكوين الجمعيات. وتعترف حكومة جمهورية لاو بأن وسائط الإعلام تؤدي دوراً هاماً في تعزيز وحماية حقوق الإنسان وبأن انتهاك الحقوق المذكورة يعتبر جريمة جنائية.

٨٨- وحكومة جمهورية لاو ملتزمة التزاما راسخاً بضمان تنفيذ جميع القوانين التي تنظم حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات تنفيذاً فعلياً على الصعيد العملي. وبالفعل، أحرزت جمهورية لاو تقدماً ملحوظاً وحققت إنجازات كبيرة في هذا المجال.

٨٩- وحتى هذا التاريخ، ازداد حجم وسائط الإعلام المطبوعة والمسموعة والمرئية التابعة للقطاع الخاص زيادة كبيرة. وإمكانية الوصول إلى الإنترنت بسرعة كبيرة وبتكلفة قليلة متاحة في معظم المدن الرئيسية، بل وحتى في المناطق الريفية، دون أي قيد. ولم تتخذ الحكومة، حتى الآن، أي تدبير للتدخل في أي بث إذاعي أو تلفزيوني، بما في ذلك قنوات الكبل الدولية، كما أنها لم تحجب مواقع الإنترنت.

٩٠- ووسائط الإعلام في جمهورية لاو هي وسائط حرة في تقديم التقارير عن آراء وأفكار يعبر عنها الشعب بشأن أي موضوع. وعلى الرغم من التقدم المحرز على مر السنين في تنفيذ الدستور وغيره من القوانين المتعلقة بحرية التعبير وحرية الصحافة، لا يزال هناك عدد من التحديات الواجب التصدي لها. وحتى الآن لم تصل وسائل الإعلام المطبوعة والبث الإذاعي

والتلفزيوني إلى جميع المناطق في البلاد. وللتصدي لهذا الشاغل بصورة أكبر، قامت الحكومة بالاستثمار في شبكة وسائط الإعلام، بما في ذلك البث الرقمي.

٩١- وفيما يتعلق بإنفاذ القانون، أشير إلى أن قوات الشرطة في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية تعمل وفقاً لنظام راسخ يراعي احترام المبادئ الإنسانية. فيمكن توجيه شكاوى بشأن الانتهاكات، مباشرة، إلى السلطة المعنية، مثل الجمعية الوطنية. وتعمل السلطات المعنية أيضاً على تحسين مراكز الاحتجاز وإعادة التأهيل. وفي هذا الصدد، تعمل وزارة الأمن العام على وضع مشروع توجيهات للوزارة بشأن إدارة مراكز الاحتجاز وإعادة التأهيل بهدف التصدي للشواغل ذات الصلة.

٩٢- وفيما يتعلق بطلب لجنة الصليب الأحمر الدولية زيارة مراكز الاحتجاز، أشير إلى أنه ينبغي تقديم مثل هذا الطلب بصورة مكتوبة من خلال القنوات الدبلوماسية لكي تنظر جمهورية لاو فيه. وخلال السنوات العشر الماضية، سمحت جمهورية لاو لعدد من الوفود الأجنبية وممثلين عن منظمات دولية بزيارة مراكز الاحتجاز وإعادة التأهيل.

٩٣- وفيما يتعلق بالاستعداد لاستضافة الاجتماع الأول للدول الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالذخائر العنقودية، سلطت جمهورية لاو الضوء على أنها البلد الأكثر تأثراً بالذخائر العنقودية لأنه تم رمي قرابة ٣ ملايين طن من القنابل على أرضها، مما أدى إلى قتل ووقوع أكثر من ٥٠ ٠٠٠ شخص ضحية. ولا يزال أكثر من ثلث إقليم البلاد ملوثاً بمثل هذه الذخائر غير المنفجرة. وحتى بعد مرور أكثر من ٣٠ عاماً على انتهاء الحرب، لا يزال هناك قرابة ٣٠٠ شخص يقعون ضحية القنابل غير المنفجرة كل سنة، الأمر الذي يحرم شعب جمهورية لاو من حقوق الإنسان الأساسية، بما في ذلك الحق في الحياة والتنمية.

٩٤- وبغية التصدي لهذا التحدي، اعتمدت الحكومة استراتيجية وخطة عمل وطنيتين أدمجتهما في خطة التنمية الاقتصادية - الاجتماعية الوطنية بهدف معالجة الموضوع في سياق التنمية. وعلى المستوى الدولي، تعمل جمهورية لاو عن كثب مع جميع البلدان لإزالة الذخائر العنقودية والنهوض بالاتفاقية.

٩٥- وفي الختام، أعربت جمهورية لاو عن تقديرها لجميع الوفود لمشاركتها النشطة ومساهماتها في استعراضها الدوري. وعلى الرغم من أن جمهورية لاو حققت منجزات هامة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، فإنها تدرك أوجه النقص والتحديات التي لا تزال قائمة. وتسعى جمهورية لاو إلى المشاركة في مناقشات وتبادل الآراء والتعاون مع المجتمع الدولي على أساس المساواة والثقة والاحترام المتبادل، بغية زيادة تعزيز تمتع شعبها بحقوق الإنسان. وفي هذا السياق، من شأن آلية الاستعراض الدوري الشامل أن تيسر تقاسم الخبرات وتعزيز فهم حقوق الإنسان بالاستناد إلى التنوع التاريخي والثقافي والاجتماعي. وأخيراً، شكر وفد جمهورية لاو مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والمجموعة الثلاثية والمنسق وسائر من شاركوا في إنجاح هذه العملية.

ثانياً – الاستنتاجات و/أو التوصيات

٩٦- نظرت جمهورية لاو في التوصيات المدرجة أدناه وأيدتها:

٩٦-١- مواصلة جهودها الأخيرة في مجال التصديق على اتفاقيات حقوق الإنسان الهامة، والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاحتجاز القسري، والانضمام إلى اتفاقية مناهضة التعذيب (فرنسا)؛

٩٦-٢- التوقيع على اتفاقية مناهضة التعذيب والتصديق عليها (إسبانيا وإيطاليا)؛ التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب (الدانمرك وسويسرا)؛ التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب في الوقت المناسب (اليابان)؛ التوقيع على اتفاقية مناهضة التعذيب والتصديق عليها في أقرب فرصة ممكنة وتنفيذ أحكامها (المملكة المتحدة)؛ أن تصبح طرفاً في اتفاقية مناهضة التعذيب (كندا)؛

٩٦-٣- التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (إسبانيا)؛

٩٦-٤- مراجعة تحفظاتها بشأن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، على أساس دوري، على النحو الذي أوصت به اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها العام رقم ٢٤ (البرازيل)؛

٩٦-٥- تحقيق الانسجام بين التشريعات الوطنية والالتزامات الدولية بموجب الاتفاقيات ذات الصلة (ألمانيا)؛

٩٦-٦- مواصلة جهودها لضمان إدراج أحكام الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت إليها في القوانين الداخلية (تايلند)؛

٩٦-٧- السعي لاعتماد مشروع قانون بشأن حقوق الإنسان ذوي الإعاقة عملاً بالتزاماتها الدولية، ولا سيما بموجب الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي صدّقت عليها الدولة الطرف في عام ٢٠٠٩ (قطر)؛

٩٦-٨- تعزيز مستوى التعاون مع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات ومع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، مما يعني تقديم التقارير الوطنية المتأخرة، مثل تلك الواجب تقديمها إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والنظر في الرد على الاستبيانات والطلبات المقدمة للسماح للمكلفين بولايات بإجراء زيارات (هنغاريا)؛

٩٦-٩- مواصلة تعاونها وتفاعلها مع آليات حقوق الإنسان لطلب الدعم والمساعدة التقنية التي تمكّن جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية من التطور وتنفيذ سياساتها بشكل منتظم وفعّال (إندونيسيا)؛

٩٦-١٠- متابعة التوصيات المقدمة إليها من الهيئات المنشأة بموجب معاهدات ومن المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (كندا)؛

٩٦-١١- اعتماد وتنفيذ تدابير فعالة لمكافحة استمرار الاتجار والاستغلال الجنسي (سلوفاكيا)؛

٩٦-١٢- مواصلة الجهود للحد من الاتجار، بالتعاون مع البلدان المجاورة والمنظمات غير الحكومية والأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال إقامة قنوات آمنة لهجرة اليد العاملة وتعزيز إنفاذ القانون وأنشطة الشرطة وبث الوعي (نيوزيلندا)؛

٩٦-١٣- اعتماد وتنفيذ خطة عمل وطنية شاملة لمكافحة الاتجار، وتحسين تنفيذ مذكرة التفاهم لعام ٢٠٠٥ مع تايلند بشأن الاتجار، ولا سيما في المناطق الحدودية (سلوفينيا)؛ النظر في إمكانية صياغة واعتماد قانون خاص لمكافحة الاتجار بالأشخاص (بيلاروس)؛

٩٦-١٤- مواصلة السعي إلى إدراج المنظور الجنساني في جميع خطط وبرامج التنمية، مع اتخاذ تدابير إيجابية لتعزيز وحماية حقوق المرأة بشكل فعال (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛ إيلاء اهتمام خاص لتعزيز حقوق النساء والفتيات من خلال تعميم المنظور الجنساني في جميع الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية، بما في ذلك مشاريع التنمية (كازاخستان)؛ إدماج السياسات الجنسانية في جميع الخطط والمشاريع الإنمائية (بيلاروس)؛

٩٦-١٥- مواصلة تعزيز جهودها لضمان المساواة في وصول الفتيات والنساء إلى جميع مستويات التعليم، بما في ذلك من خلال اتخاذ خطوات ملموسة للتغلب على الصعوبات التي تواجهها الفتيات والنساء في الوصول إلى التعليم في المناطق الريفية وإتمامه (النرويج)؛

٩٦-١٦- اتخاذ تدابير لمساعدة وحماية أضعف الفئات الاجتماعية (قيرغيزستان)؛ دعم البرامج الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان للفئات الضعيفة، مثل النساء والأطفال في المناطق الريفية، والأشخاص ذوي الإعاقة (الفلبين)؛ مواصلة الجهود المبذولة لتعزيز حقوق المرأة والطفل، ولا سيما في مجالات مثل التعليم، والأمن، والصحة (جمهورية إيران الإسلامية)؛

٩٦-١٧- تعزيز جهودها لمكافحة جميع أشكال استغلال الأطفال، بشكل يتماشى مع البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية (هولندا)؛

٩٦-١٨- مواصلة سياساتها وجهودها لتعزيز التضامن والمساواة فيما بين أبناء سكانها المتعددي الإثنيات (باكستان)؛

٩٦-١٩- إصدار وثائق سفر ووثائق هوية، في الوقت المناسب، لجميع أفراد الهمونغ من مواطني لاو العائدين إلى البلاد، وضمان حرية الحركة (أستراليا)؛

٩٦-٢٠- مواصلة برامج الإصلاح بدعم من المجتمع الدولي، على النحو الذي تنص عليه خطة وسياسات استراتيجيات التنمية للحكومة، في إطار جهودها المبذولة لزيادة النهوض بحقوق الإنسان وتحسين رفاه شعبها (كمبوديا)؛

٩٦-٢١- التعجيل بإصلاح الحكم والإدارة العامة والنظام القانوني بهدف تعميق قواعد ومبادئ ومعايير الديمقراطية وتوسيع نطاقها (ماليزيا)؛

٩٦-٢٢- مواصلة الجهود المتعلقة بالإصلاحات الإدارية العامة (فييت نام)؛

٩٦-٢٣- مواصلة الجهود لزيادة تعزيز قدرتها على تنفيذ القوانين الداخلية تنفيذاً فعالاً (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)؛

٩٦-٢٤- مواصلة الجهود لتعزيز ثقافة القانون وتحويل مجتمع لاو إلى مجتمع يقوم على المساواة والعدل (الجماهيرية العربية الليبية)؛

٩٦-٢٥- تركيز الجهود على النجاح في إجراء تحسينات في النظام القضائي (بيلاروس)؛

٩٦-٢٦- توفير التدريب في مجال حقوق الإنسان للقضاة وموظفي الشرطة وحُرّاس السجون وجميع موظفي إنفاذ القانون (البرازيل)؛

٩٦-٢٧- زيادة الجهود لتوفير إمكانية التثقيف في مجال حقوق الإنسان لكل من يعمل في الإجراءات القضائية، ولا سيما الأشخاص العاملون في السجون (اليابان)؛

٩٦-٢٨- تكثيف التدريب الموفر لقوات الشرطة وغيرها من سلطات إنفاذ القوانين لتحسين قدراتها على معالجة مشكلة العنف القائم على نوع الجنس والاتجار بالنساء والفتيات (ماليزيا)؛

٩٦-٢٩- مواصلة سياساتها الفعّالة لمكافحة الجريمة المنظمة (قيرغيزستان)؛

٩٦-٣٠- تعزيز نظامها القانوني الخاص بتقديم الشكاوى لضمان وصول المرأة بشكل فعلي إلى القضاء (فنلندا)؛

٩٦-٣١- مواصلة الجهود لاستئصال الفقر وضمان النمو القابل للدوام (الاتحاد الروسي)؛ مواصلة الجهود لاستئصال الفقر (بيلاروس)؛ مواصلة الجهود لتخفيف حدة الفقر كوسيلة لتعزيز حياة ورفاه السكان (تايلند)؛ مواصلة الجهود لتحقيق أهداف البلاد المتعلقة بتخفيف حدة الفقر (باكستان)؛ مواصلة الجهود لتحقيق الأهداف المتعلقة بالحد من الفقر، وتنفيذ خطط وبرامج استراتيجية تتعلق

بتخفيف حدة الفقر، بما في ذلك الاستراتيجية الوطنية للنمو، وتحقيق الأهداف المتعلقة بالتنمية (الجماهيرية العربية الليبية)؛ مواصلة الجهود لبلوغ أهداف البلاد فيما يتعلق بتخفيف حدة الفقر (طاجيكستان)؛

٩٦-٣٢- مواصلة تنفيذ ما هو موجود من برامج ومشاريع رامية إلى تعزيز مختلف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بهدف بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية (جمهورية إيران الإسلامية)؛ مواصلة التنفيذ المنتظم لاستراتيجياتها وخططها الإنمائية الوطنية الرامية إلى الحد من الفقر (الفلبين)؛ مواصلة دعم تنفيذ خطة التنمية الاجتماعية – الاقتصادية الرامية إلى استئصال الفقر في البلاد (كوبا)؛

٩٦-٣٣- مواصلة اتخاذ تدابير نشطة لتنمية المناطق الجبلية النائية بغية الحد من الفجوة بين المناطق الجبلية والمناطق الحضرية (الصين)؛ تعزيز الجهود لبناء وتحسين الهياكل الأساسية في المناطق الريفية (باكستان)؛

٩٦-٣٤- مواصلة كفاحها للقضاء على الفقر، ولا سيما القضاء على سوء التغذية في المناطق الريفية، ولهذا الغرض، تحديد احتياجاتها فيما يتعلق بالمساعدة التقنية والمالية، والنظر في التماس المساعدة من وكالات الأمم المتحدة وبرامجها المختصة في هذا المجال (الجزائر)؛

٩٦-٣٥- مواصلة الجهود لتقديم الخدمات الأساسية في مجال الصحة والتعليم للشرائح الضعيفة من سكانها، ومواصلة التزامها بتنفيذ سياسة إنمائية محورها الشعب من خلال معالجة القضايا المتصلة بالفقر عن طريق الاستثمار في الهياكل الأساسية الاجتماعية والتصدي لأوجه النقص المحتملة في هذا المجال (ميانمار)؛

٩٦-٣٦- زيادة تعزيز التدابير للنهوض بالرعاية الصحية ونوعية التعليم وخلق الوظائف للأشخاص الذين يعيشون في المناطق الريفية والمناطق النائية (فييت نام)؛

٩٦-٣٧- مواصلة تنفيذ السياسات والبرامج الجارية، لضمان وصول جميع السكان إلى الخدمات الصحية وإلى التعليم الجيد النوعية (كوبا)؛

٩٦-٣٨- الاضطلاع بالجهود اللازمة لزيادة الميزانية المخصصة للبرامج الاجتماعية، ولا سيما فيما يتعلق بالتعليم والغذاء المناسب (المكسيك)؛

٩٦-٣٩- مواصلة تنفيذ البرنامج الوطني للرعاية الصحية (طاجيكستان)؛

٩٦-٤٠- مواصلة تعزيز الجهود للحد من الوفيات عند الولادة ووفيات الرضع، بما في ذلك من خلال تنمية قوة عمل في مجال القبالة وجعل الخدمات التي تقدمها مساعدات ماهرات عند الولادة متاحة، ومتيسرة، وعند الضرورة، ومجانية. (النرويج)؛

٩٦-٤١- **اتخاذ مزيد من الإجراءات للحد بصورة أكبر من ارتفاع معدلات الوفيات عند الولادة ووفيات الرضّع، وإتاحة إمكانية وصول المرأة بالكامل إلى الرعاية الصحية والتثقيف الصحي، ومعالجة المشاكل المتعلقة بالفقر والعمل الشاق والأمية (كازاخستان)؛**

٩٦-٤٢- **توفير التلقيح لجميع شرائح المجتمع، ولا سيما النساء والأطفال، بغية الحدّ من معدّلات الوفيات ورفع معدلات العمر المتوقع (الجماهيرية العربية الليبية)؛**

٩٦-٤٣- **مواصلة تحسين نوعية التعليم وزيادة الوصول إلى التعليم للإثنيات المتعددة من شعب لاو (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)؛ تحسين نوعية التعليم وزيادة الوصول إلى التعليم (طاجيكستان)؛ مواصلة جهودها التي تستحق الثناء الرامية إلى تحسين وصول مواطنيها إلى التعليم (الجزائر)؛**

٩٦-٤٤- **مواصلة برنامجها الحالي لإصلاح النظام التعليمي لتوفير تعليم أفضل لشعبها في جميع أنحاء البلاد، وخاصة في المناطق الريفية (جمهورية إيران الإسلامية)؛ بذل مزيد من الجهود لتنمية التعليم، ولا سيما في المناطق الريفية من البلاد (قيرغيزستان)؛**

٩٦-٤٥- **اتخاذ تدابير أكثر فعالية لضمان إمكانية وصول السكان بوجه عام، ولا سيما الذين يعيشون في المناطق الريفية، إلى الخدمات العامة الجوهرية مثل التعليم والرعاية الصحية (ماليزيا)؛**

٩٦-٤٦- **الاستمرار في زيادة الاستثمار في التعليم سعياً إلى رفع مستوى التعليم بالنسبة لجميع السكان بغية تلبية احتياجات التنمية الاجتماعية والاقتصادية (الصين)؛**

٩٦-٤٧- **مواصلة الأنشطة الرامية إلى زيادة وصول الأطفال إلى التعليم، والنهوض بصحة الأمهات والرضع، واستئصال شأفة الاتجار بالأشخاص (بيلاروس)؛**

٩٦-٤٨- **السعي إلى الأخذ بالتوعية في مجال حقوق الإنسان في مناهج المدارس والجامعات (قطر)؛**

٩٦-٤٩- **تعزيز التعاون على المستويين الإقليمي والدولي مع أصحاب المصلحة المعنيين بهدف تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة بالقضاء على الفقر، وبالتغذية والإصحاح والاستدامة البيئية (ماليزيا)؛**

٩٦-٥٠- التماس مزيد من المساعدة التقنية من المنظمات الدولية ذات الصلة لضمان استمرار النجاح في طريق إعمال حقوق الإنسان والمساواة في الوصول إلى التعليم والصحة والعمل وسبل العيش للجميع (ملديف)؛

٩٦-٥١- التماس المساعدة التقنية من المجتمع الدولي، في ضوء المرحلة الحالية للتنمية في جمهورية لاو، بغية تزويدها بما تحتاج إليه من مساعدة لتعزيز قدرة آلياتها الوطنية المسؤولة عن إعداد التقارير الدورية للهيئات المنشأة بموجب المعاهدات، وتدريب موظفيها العاملين في مجال إنفاذ القوانين، والقضاة وموظفي الشرطة، على حقوق الإنسان (مصر)؛

٩٦-٥٢- زيادة دعم وتعزيز عمل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بحقوق الإنسان التابعة لرابطة دول جنوب شرق آسيا لكي تعمل بفعالية على تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية لشعوب الدول الأعضاء في الرابطة (إندونيسيا)؛

٩٦-٥٣- إشراك المجتمع المدني، بما في ذلك منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية، في متابعة هذا الاستعراض (المملكة المتحدة)؛

٩٧- تؤيد جمهورية لاو التوصيات الواردة أدناه التي تعتبر أنها قامت بالفعل بتنفيذها أو أنها بصدد تنفيذها:

٩٧-١- تعزيز التزامها بضمان تحسين احترام الحقوق الأساسية للأقليات (سويسرا)؛

٩٧-٢- السماح بإنشاء مراكز لوسائط الإعلام يملكها القطاع الخاص (نيوزيلندا)؛

٩٧-٣- إزالة جميع المرافق التي تراقب الإنترنت والتي تحد من استخدامها (هولندا).

٩٨- وستنظر جمهورية لاو في التوصيات التالية، التي ستقدم بشأنها رداً في الوقت المناسب، دون أن يتجاوز ذلك موعد انعقاد الدورة الخامسة عشرة لمجلس حقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠:

٩٨-١- التصديق على البروتوكولين الاختياريين للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (إسبانيا وكندا ولكسمبرغ)؛

٩٨-٢- الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، والتصديق عليه (أستراليا وسلوفينيا)؛

٩٨-٣- التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وإعلان وقف اختياري رسمي لعقوبة الإعدام بهدف إلغائها (إيطاليا)؛

٩٨-٤- التوقيع على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (إسبانيا وسويسرا)؛

٩٨-٥- التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (إسبانيا وكندا)؛

٩٨-٦- التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والانضمام إليه (كندا ولكسمبرغ وفرنسا)؛

٩٨-٧- التوقيع على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (إسبانيا)؛

٩٨-٨- النظر في الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال والمهاجرين وأفراد أسرهم (مصر)؛

٩٨-٩- التصديق على بروتوكول عام ١٩٦٧ المتعلق بوضع اللاجئين (سويسرا)؛

٩٨-١٠- أن تصبح طرفاً في اتفاقية أوتاوا المتعلقة بالألغام الأرضية (كندا)؛

٩٨-١١- زيادة تنسيق تشريعاتها الوطنية مع التزاماتها الدولية بموجب الاتفاقيات ذات الصلة، والانضمام إلى صكوك تسمح بتقديم شكاوى انفرادية (فنلندا)؛

٩٨-١٢- وضع خطة عمل وطنية لتحسين الوعي بالاتفاقيات التي تكون جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية طرفاً فيها، وتشجيع المجتمع المدني على المشاركة في القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان (ألمانيا)؛

٩٨-١٣- النظر في توجيه دعوة مفتوحة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (البرازيل)؛ النظر في توجيه دعوة مفتوحة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (أرمينيا)؛

٩٨-١٤- توجيه دعوة مفتوحة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (إسبانيا)؛ توجيه دعوة مفتوحة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (كندا)؛

٩٨-١٥- دعوة المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان إلى زيارة البلد في المستقبل القريب (النرويج)؛

٩٨-١٦- التماس مساعدة المقرر الخاص المعني بالسكن الملائم لتخفيف حدة مشكلة عدم توفر أراضٍ مناسبة وتقديم المساعدة إلى سكان الأرياف (إسبانيا)؛

٩٨-١٧- اعتماد تدابير لإلغاء عقوبة الإعدام بموجب القانون (ألمانيا)؛

٩٨-١٨- توسيع نطاق الوقف الاختياري الفعلي لعقوبة الإعدام بغية إلغائها في جميع الحالات، بما في ذلك في حالات الجرائم الخطيرة، والتوقيع على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتصديق عليه (إسبانيا)؛

٩٨-١٩- فرض وقف اختياري فوري بحكم القانون لعمليات الإعدام، بهدف إلغاء عقوبة الإعدام إلغاءً تاماً فيما يتعلق بجميع الجرائم (بلجيكا)؛

٩٨-٢٠- القيام دون تأخير بتخفيف عقوبة الإعدام إلى السجن، وإلغاء عقوبة الإعدام نهائياً في جميع الظروف (فرنسا)؛ إلغاء عقوبة الإعدام التي لا تزال سارية على الرغم من الوقف الاختياري الفعلي لعقوبة الإعدام (فنلندا)؛

٩٨-٢١- اعتماد وتنفيذ خطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، والتركيز على حماية نساء السكان الأصليين والمهاجرين (المكسيك)؛

٩٨-٢٢- اتخاذ تدابير لضمان وصول المرأة، ضحية العنف القائم على الجنس، بشكل فعلي إلى القضاء والتعويض والحماية (البرازيل)؛ العمل بمشورة لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة من خلال اعتماد تدابير شاملة للتصدي لجميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، عملاً بالتوصية العامة ١٩ للجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (هنغاريا)؛

٩٨-٢٣- توسيع نطاق تعريف الاغتصاب في قانون العقوبات ليشمل أي علاقات جنسية تتم دون موافقة المرأة، وحذف الاستثناء المتعلق بالاغتصاب في إطار الزواج (سلوفينيا)؛

٩٨-٢٤- الاعتراف بحقوق الأشخاص المنتمين إلى الأقليات والشعوب الأصلية على النحو المنصوص عليه في القانون الدولي، بغض النظر عن الأسماء المعطاة لمثل هذه الفئات في القانون الداخلي (هنغاريا)؛

٩٨-٢٥- ضمان المساواة في معاملة جميع الفئات في المجتمع، وكخطوة أولى، دعوة الخبير المستقل المعني بقضايا الأقليات لزيارة البلد (نيوزيلندا)؛

٩٨-٢٦- إدراج تعريف للتمييز في الدستور أو غيره من التشريعات (ألمانيا)؛

٩٨-٢٧- **النظر في زيادة مشاركة وإدماج الشعوب الأصلية في القرارات الحكومية، وضمان إدماج أقلية الهمونغ في المجتمع على قدم المساواة مع غيرهم من المواطنين (الدانمرك)؛**

٩٨-٢٨- **اعتماد وتنفيذ التدابير اللازمة لضمان تمتع الهمونغ بنفس الحقوق والحريات التي يتمتع بها الأفراد الآخرون من سكان لاو عملاً بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال مشاركة المجتمع الدولي بصدق في هذه المسألة (سلوفاكيا)؛**

٩٨-٢٩- **اتخاذ جميع التدابير اللازمة لإيجاد حل دائم لحالة العائدين من أفراد همونغ، ولا سيما من خلال إيجاد حل لمسألة المركز القانوني للأشخاص المعنيين ومنح مركز اللاجئين لأولئك الذين منحتهم المفوضة السامية لشؤون اللاجئين مركز "الأشخاص الذي يثير وضعهم القلق"، بالتعاون الكامل مع المفوضية، والسماح بتقديم مساعدة دولية لإعادة استيطانهم، على النحو الذي تقترحه بعض الدول (فرنسا)؛**

٩٨-٣٠- **تعميق الحوار مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بحالة الأشخاص المنتمين إلى أقلية همونغ العائدين من بلدان ثالثة (البرازيل)؛**

٩٨-٣١- **السماح للمنظمات الإنسانية الدولية، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والسلك الدبلوماسي، بالوصول دون قيد إلى العائدين من أقلية همونغ، وكذلك ضمان معاملة الأشخاص من أقلية همونغ الذين أعيدوا من تايلند إلى لاو وفقاً للقانون الدولي، بما في ذلك الأشخاص الـ ١٥٨ المؤهلون للاستيطان في بلد ثالث (المملكة المتحدة)؛ السماح للمجتمع الدولي بالوصول بصورة ذات معنى وسرية إلى العائدين من أقلية همونغ من تايلند (نيوزيلندا)؛ ضمان وصول مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وغيرها من الوكالات الإنسانية الدولية، بصورة مستقلة، إلى جميع العائدين من أقلية لاو همونغ من تايلند إلى لاو، بما في ذلك في فونكهام، وتقييم رفاههم (أستراليا)؛ السماح بوصول المجموعات الدولية بشكل فعلي وسري إلى الأشخاص العائدين إلى جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية من تايلند (كندا)؛**

٩٨-٣٢- **الوفاء بالتزامها بموجب المادة ١٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية من خلال السماح للاجئين من همونغ لاو الذين تلقوا دعوات من بلدان ثالثة، بالهجرة إلى هذه البلدان إذا ما أرادوا ذلك، وتوفير سبل لهم للقيام بذلك (هولندا)؛**

٩٨-٣٣- **تنفيذ مزيد من برامج التدريب في مجال حقوق الإنسان لصالح الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين وموظفي السلطة القضائية؛ والسماح بوصول المراقبين الدوليين المستقلين، خاصة إلى مراكز السجون والاحتجاز؛ وتقديم مزيد من الضمانات للسلطة القضائية فيما يتعلق باستقلاليتها، عملاً بأحكام المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (إسبانيا)؛**

٩٨-٣٤- **اتخاذ تدابير فعالة وتخصيص موارد كافية لضمان احترام المعايير الدولية، ولا سيما فيما يتعلق بالغذاء والصحة والإصحاح، للأشخاص المحرومين من حريتهم، وقبول المساعدة والتعاون من أطراف فاعلة دولية مثل لجنة الصليب الأحمر الدولية (سويسرا)؛**

٩٨-٣٥- **اعتماد تدابير مناسبة لحماية حرية الدين أو المعتقد بهدف ضمان تمتع الجميع بشكل تام بالحق في ممارسة دينهم (إيطاليا)؛ وضمان الحق في ممارسة الشعائر الدينية بحرية دون تمييز وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان (هولندا)؛**

٩٨-٣٦- **رفع جميع القيود المفروضة على حق الشخص في ممارسة الدين الذي يختاره، دون تمييز (الدانمرك)؛**

٩٨-٣٧- **تنفيذ تدابير، بما في ذلك من خلال إصدار تشريعات، ترمي إلى حماية جميع المواطنين من التمييز بسبب معتقداتهم الدينية؛ وملاحقة أولئك الذين يشاركون في اضطهاد الجماعات الدينية ملاحقة قضائية (نيوزيلندا)؛**

٩٨-٣٨- **تنفيذ جميع التوصيات التي قدمتها المقررة الخاصة المعنية بحرية الدين بغية إصلاح الحالة التي أشارت إليها في آخر تقرير قدمته، حيث لاحظت استمرار الأحكام والممارسات القانونية التمييزية، التي تنتهك حرية الدين (فرنسا)؛**

٩٨-٣٩- **تعديل المرسوم رقم ٩٢ بحيث يكفل حقوق حرية الدين والمعتقد والرأي والتعبير على النحو المنصوص عليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتخاذ الخطوات لتحسين إدراك موظفي الدولة واجبهم في حماية هذه الحقوق (المملكة المتحدة)؛**

٩٨-٤٠- **ضمان إدراك السلطات المعنية، ولا سيما على المستوى المحلي ومستوى المقاطعات، واجبها في حماية حق الفرد في حرية الدين (أستراليا)؛**

٩٨-٤١- **التنفيذ الكامل للأحكام القانونية التي تحمي حرية التعبير وفقاً للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (كندا)؛**

٩٨-٤٢- **رفع القيود الموجودة على حرية التعبير، وضمان النشاط الحر لمنظمات المجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان (فرنسا)؛**

٩٨-٤٣- مراجعة التشريعات الداخلية المتعلقة بوسائط الإعلام بغية جعلها تتمشى وأحكام المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (إيطاليا)؛

٩٨-٤٤- إجراء مزيد من التعديلات على قانون وسائط الإعلام وقانون المنشورات وغيره من الأنظمة ذات الصلة لكي تتمشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (سلوفاكيا)؛

٩٨-٤٥- إلغاء القوانين التي تسمح بقمع حرية التجمع وحرية التعبير (نيوزيلندا)؛

٩٨-٤٦- السماح لوسائط الإعلام ومنظمات المجتمع المدني بتنظيم حملات تثقيفية وحملات توعية بحقوق الإنسان ورصد القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان وتقديم التقارير عنها (أستراليا)؛

٩٨-٤٧- الامتثال التام لأحكام المادة ٢٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المتعلقة بالحق في المشاركة في الحياة السياسية (المكسيك)؛

٩٨-٤٨- زيادة الميزانية المخصصة للصحة بغية تعزيز الرعاية الأساسية، وبخاصة في المناطق الريفية، بما في ذلك التثقيف الجنسي، وضمان أن تراعي برامج تخطيط الأسرة والتوعية، على النحو الواجب، التقاليد والعقبات الجسدية التي تواجهها المرأة في المناطق الريفية (لكسمبورغ)؛

٩٩- لم تحظ التوصيات الواردة أدناه بدعم لاو:

٩٩-١- النظر في إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (مصر)؛

٩٩-٢- إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان، وفقاً لمبادئ باريس (ألمانيا)؛ إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (كندا)؛

٩٩-٣- إطلاق سراح الأشخاص المحتجزين بسبب مشاركتهم في مظاهرات سلمية، ولا سيما قادة الطلاب الذين تم إلقاء القبض عليهم في عام ١٩٩٩ (بلجيكا)؛

١٠٠- وجميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعكس موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي تأويلها على أنها قد حظيت بتأييد الفريق العامل ككل.

المرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of Laos was headed by Vice-Minister of Foreign Affairs, Mr. Phongsavath Boupha and composed of 18 members:

- H. E. Mr. Yong Chanthalangsy, Ambassador, Permanent Representative of the Lao PDR to the United Nations Office and Other International Organizations at Geneva; Deputy Head of Delegation;
- Mr. Khamkheuang Bounteum, Director-General, Department of Treaties and Law, Ministry of Foreign Affairs;
- Mr. Chanthavong SeneAmatmontry, Chief of Cabinet, Lao Front for National Construction;
- Mr. Saleumxay Kommasith, Director-General, Department of International Organizations, Ministry of Foreign Affairs;
- Mr. Viengthavisone Thephachanh, Acting Director-General, Department of Foreign Affairs, National Assembly;
- Ms. Sirikit Boupha, Director-General, Department of Development, Lao Women's Union;
- Mr. Savankhone Razmountry, Director General of Lao Press in Foreign Languages, Vice President of Lao Journalist Association;
- Mr. Khonepheng Thammavong, Counsellor, Deputy Permanent Representative of the Lao PDR to the United Nations Office and Other International Organizations at Geneva;
- Mr. Bountha Songyerthao, Deputy Chief of Cabinet, Ministry of Justice;
- Mr. Bounpheng Saykanya, Deputy Director-General, Department of Treaties and Law, Ministry of Foreign Affairs;
- Mr. Oudom Sisongkham, Deputy Director-General, Department of Foreign Relations, Ministry of Public Security;
- Mr. Phay Phanthavone, First Secretary, Permanent Mission of the Lao PDR to the United Nations Office and Other International Organizations at Geneva;
- Mr. Kingphet Vannachareun, Director of Treaties and Law Division, Department of Foreign Relations, Ministry of Defense;
- Mr. Anouparb Vongnorkeo, Director of UN Social-Economic Affairs, Department of International Organizations, Ministry of Foreign Affairs;
- Mr. Sanexay Sadettan, Second Secretary, Permanent Mission of the Lao PDR to the United Nations Office and Other International Organizations at Geneva;
- Mr. Vongvilay Thipalangsy, Deputy Director of Human Rights Division, Department of Treaties and Law, Ministry of Foreign Affairs;
- Mr. Phasouk Nanthalangsy, Officer, Human Rights Division, Department of Treaties and Law, Ministry of Foreign Affairs;
- Mr. Sengpraarthid Snookphone, Assistant Project Manager of International Law Project, Department of Treaties and Law, Ministry of Foreign Affairs.